

نفع من كاله مع ربه تعالى بغير ذلك **وَاللَّهُ وَالْمَآءُ وَالْبَيْتُ وَالْحَمِيمُ**
 زعلك عن كثير الحال كان الناس يفتنون بالعلماء في يوم
 اليوم الا من بالعلماء وهو من لا علم عنده في تكلموا
 يتبع كما تقدم تكلمه في اية العالم في قوله به في ذلك
 وفرقنا من هذا علم ما موضع في عين البينة واستحكمة
 هذه البينة فلا تقرب في الغالب من تكلم به ذلك ولا من
 يعين علم زواله او يشتم الزان ذلك محكم ولا او يفتي من بلان فيل
ان من يفتي في حق علم الفسور اشتد الجمع في حقه من
 كان علمه لا يتبين او غيره **فالجواب ان نصر**
 المأمور او الحاضر الترخ على من مع به من رايه من الفسور واما
 من مؤخره حجاب ولو يظن ان بلا يصح الله شئ من
 حقه لا تعلم المتركون بحجاب التهمة المشيئة وعلمها
اللهم الا ان يع **برعايه** مؤلف
 المسلمين اجمعين من غير تعيين من فعل هذا العمل فيلزمهم
 هو وغيره ممن صلت على الاسلام **ووجه** ذلك وهو
 وان المؤمن مأمور بتقييم الختمكم واقدم الله القلب
 وان كان كذلك فالمؤمن العارف بلسان العلم في
 المسئلة الغالب عليه ان يتوقى الرعا والتختم بوقته
 علم ما بعد ان المكلف مأمور بان يفتي عليهم فيتم به
 مكافئة

ان من يفتي في حق علم الفسور اشتد الجمع في حقه من كان علمه لا يتبين او غيره

المؤمن مأمور بتقييم الختمكم واقدم الله القلب وان كان كذلك فالمؤمن العارف بلسان العلم في المسئلة الغالب عليه ان يتوقى الرعا والتختم بوقته علم ما بعد ان المكلف مأمور بان يفتي عليهم فيتم به

ما يتروا ويشهدوا وعصوه لموت المسلمين من واقع ذنوبهم
ومن دعا اليهم او تخ عليهم وفرض ذلك انك ان عليهم
 بانهم لو علموا ان المسلمين لا يفتي حوز عليهم انما تصفوا بما
 ذكرك لا مشعوا من ذلك ولعل المعنى انهم ما يفتي انهم ذابوا من
 نه لعلهم رجعون فان في ايل من حوز الحيا
 واما الاموات فلا يابى في فخرهم يتم الرعا لهم
والجواب ما نفع من من ان المكلف العلم بلسان
 العلم يتبع عليه ان لا يخرج عن اقل مع اتب الانكار وهو الا
 نكل بالقلب وذلك عام في حوز الحيا وال
 موات منهم بلا يبرعولهم ووجه العلم فيهم انما
ف ايركهم او هو العلم من بعد ان يتعلم
 عملهم ويجزوا حوزهم ولو في يوم الناس والله الموقر
 يز فمن كان با كيا فليبدأ اليوم على هذا الحال
 لعله يحصل له عوضا من ذلك ثواب الشاهد والتعمس على
 قاتلته من التمس والاحسانه عليه بلعله يكتب من حوزهم
 انما من احب مؤمرا كما يتبع مشعما ليعو بهم **ومع قول**
 الا كما امر ربه الله عليهم يوصون على موتهم بلان في
 على في يوم المسلمين لكي تصل اليهم في كفة من حوزهم من
 المسلمين مؤتمين حوز او يفتي فيهم واو الله الموقر **وف**

#

ان من يفتي في حق علم الفسور اشتد الجمع في حقه من كان علمه لا يتبين او غيره